

٤١٤
شوس

(شرح الرسالة الوضعية)، تأليف السمرقندي، أبو القاسم ابن أبي بكر – بعد ٨٨٨هـ. كتبه علي الشوبكي الشرقاوي، سنة ١٢٩١هـ.

٦٢٠٢

١٦ ق ١٩ س ٢٢x١٦سم

نسخة حسنة، بأثنائها نقص خطها نسخ معتاد،
طبع.

الأعلام (ط٤) ٥: ١٧٣ الأزهرية ٤: ٥٤

١– الصرف والوضع، اللغة العربية أ– المؤلف
ب – الناسخ ج – تاريخ النسخ.

ف ١٢٤١ / ٢

شارح رسالة العضد في علم الوضع

عصمت [illegible] ١٢٩١ هـ

هذا شارح رسالة الوضع

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خص الانسان بمعرفة اوضاع
الكلام ومبانيه وجعل الحروف اصول كلمته وظروف
معانيه والصلاة على المشتق من مصدر الفضل
والحكم الجامع لمحاسن الافعال ومكارم الشيم الموصل
بالفاظه انواع السعادة والهدي المضمر في اشاراته
اصناف الحكم والتقي محمد المذكور اسمه في التوراة
والانجيل وعلى اله مظهر الحق ومبطل الاباطيل
ما ظهر نجم في الفلم وما اشتهر نجم في العلم وبعد:
فلما شاع في الامصار وظهر ظهور الشمس في النهار
الرسالة العضدية التي افادها المولى الامام المحقق
الفاضل المدقق خاتم المجتهدين عضد الحق والدين
اعلى الله درجته في اعلى عليين وكانت مشتملة
على مسائل دقيقة وتحقيقات عميقة مع غاية الاحكام
الاختصار ونهاية الايجاز ولم يكن لها بد من شرح
لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها ويبلغ في
تبيين المرام وتحقيق المقاصد اقصاها اردت
الخوض في تتميم هذا المرام على وجه يكشف عن وجوه
خرايدها اللثام مع جمود القريحة وكلال الطبيعة

تحفة للحضرة العلية الامير الاعظم والقهرمان الاكرم
ظل الله على الانام فاتح ابواب الانعام والاكرام الذي
اشتاقت تيجان السلطنة الى هامته وباهت حلل
الامارة على قامته الفائز بالحكمتين العلمية والعملية
الحائز للرياستين الدينية والدنيوية اشرف
السالفين في الاصل والنسب واحقهم بالفضل والادب
ساسجال النوال على الخلائق وصاب جلائل النعم
والدقائق ما نوال الغمام وقت ربيع لنوال الامير يوم
سخاء فنوال الامير بدرة عين ونوال الغمام قطرة ماء
المؤيد بتاييد الملك العظيم مغيث الدولة والدين
الامير عبد الكريم لا تزال رقاب الامم خاضعة لاوا
واعناق الخلائق ممتدة نحو مراسمه وهذا دعاء
قد تلقاه ربنا بحسن القبول قبل اذ لاء رفع الصوت
واقول فان وقع في حيز القبول والرضى فهو غاية
المقصود ونهاية المبتغى والله الميسر للاتمام وعليه
التوكل في جميع الاحوال قال المصنف بعد التسمية
هذه فائدة اشار اليه بهذه العبارات الذهنية
التي اراد كتابتها وبيان اجزائها نزلت منزلة
المتشخص المشاهد المحسوس اذا استعملت

لها كلمة هذه الموضوعة لكل مشار اليه محسوس
والفايدة لغة ما حصلته من علم او مال مشتقة من الفيد
بمعنى استحداث المال والخير وقيل اسم فاعل من فادته
اذا اصبت فؤاده وفي العرف هي المصلحة المترتبة
على فعل من حيث انها ثمرته ونتيجته وتلك
المصلحة من حيث انها في طرف الفعل تسمى غاية
له ومن حيث انها مطلوبة للفاعل بالفعل تسمى
غرضا ومن حيث انها باعثة للفاعل على الاقدام
على الفعل وصدور الفعل لاجلها تسمى علة غائية
فالفايدة والغاية متحدان بالذات مختلفان
بالاعتبار كما ان الغرض والعلة الغائية ايضا
كذلك لان الحيثيتين متلازمان ودليل اعتبار كل
حيثية فيما اعتبرت فيه اضافتهم الغرض الى الفاعل
دون الفعل والعلة الغائية بالعكس فالاولان اعم
من الاخيرين مطلقا اذ ربما يترتب على الفعل فايدة
لا تكون مقصودة لفاعله واما حمل الفايدة على ما
اشير اليه بحث تحقيقه لغة وعرفا اذ العبارات
في انفسها فايدة اما باعتبار اللفظ فظاهر واما باعتبار
العرف فلانها مصلحة تترتب على تصحيح حروفها
واخراجها

واخراجها عن محالها ويجوز ان يكون مجازا في الا
سناد باعتبار ان لتلك العبارات مدخلا في حصول
الفايدة تشتمل اما خبر بعد خبر او حال او صفة
لفايدة والمراد انها تشتمل اشتمال الكل على اجزائه
على مقدمة وتقسيم وخاتمة وجه التركيب
ان ما يذكر في هذه الرسالة من العبارات اما ان يكون
لافادة المقصود او لافادة ما يتعلق به اذ الخارج
عنهما لا يذكر فيها فان كان الاول فهو التقسيم
وان كان الثاني فان كان ذلك التعلق تعلق
السابق باللاحق اي التعلق من حيث الاعانة
في الشروع على وجه البصيرة فيه فهو المقدمة
وان كان تعلق اللاحق بالسابق اي من حيث
زيادة التوضيح والتكميل فهو الخاتمة والمقدمة في
اللغة اما من قدم اللازم بمعنى تقدم او المتعدي
وفي الاصطلاح عبارة عما يتوقف عليه الشروع
في العلم والمناسبة ظاهرة لتقدمها في الذكر او لتقد
يمها الطالب في الشروع في المقاصد بالذات
او بالواسطة والمراد بالمقدمة هاهنا المعا ني
المخصوصة او العبارات المعينة فلا بد من اعتبار

التجوز بان يكون من قبيل اطلاق الكلي على
بعض جزئياته او اطلاق اسم المدلول على بعض
ما دل عليه وما وقع في بعض النسخ على مقدمة
وتنبيه وتقسيم وخاتمة فهو سهو من قلم الناسخ
اذ التنبيه من المقدمة فلا معنى لعده جزءا مستقلا
المقدمة مبتدا خبره هذا الذي نشرع فيه
او بالعكس وما جعل مجموع هذه العبارات التي بعدها
الى قوله التقسيم خبرا لها فغير مناسب في امثال
هذا المقام تامل ولما كان معرفة اقسام اللفظ
باعتبار خصوص الوضع وعمومه وتعقل الموضوع
له كذلك مما يتوقف عليه المقصود كما يظهر
لك بعد ذلك بدا في المقدمة بتقسيم اللفظ
فقال اللفظ قد يوضع لتشخص بعينه اعلم
ان اللفظ في اصل اللغة مصدر بمعنى المرمي
فهو بمعنى المفعول فيتناول ما لم يكن صوتا وحرفا
وما هو حرف واحد او اكثر مهملا ومستعملا صادرا
من الفم او لا لكن خص في عرف اللغة ثانيا بما
هو صادر من الفم من الصوت المعتمد على المخرج
حرفا واحدا او اكثر مهملا ومستعملا فلا يقال لفظة

الله

الله بل كلمة الله وفي اصطلاح النحاة ما شانه ان
يصدر من الفم من الحروف واحدا كان او اكثر او تجري
احكام اللفظ عليه كالعطف والابدال فيندرج
فيه حينئذ كلمات الله تعالى وكذا الضمائر
التي يجب استتارها وهذا المعنى اعم من المعنى الاول
وهو المراد هاهنا واللام فيه اما للجنس من حيث
حصوله في بعض افراده اعني العهد الذهني او لحصة
معينة من جنس مطلق اللفظ وهي
الموضوع منه اعني العهد الخارجي وحينئذ
يجب ان يحمل قوله يوضع على العدول عن الماضي
الى المضارع اما الاستحضار الصورة لنوع غرابة
او لتاخر الموضوع عن اللفظ بالنظر الى الذات
اذا عهد هذا فنقول اقسام اللفظ الموضوع
من حيث تشخص المعنى وعمومه وخصوص
الوضع وعمومه على ما يقتضيه التقسيم العقلي ابتداء
اربعة لان المعنى اما متشخص او لا وعلى كل تقدير
فالوضع اما خاص او لا فالاول ما يكون موضوعا
لمتشخص باعتبار تعلقه بخصوصه ويسمى هذا
الوضع وضعا خاصا الموضوع له خاص كما اذا

اذا تصورت ذات زيد ووضعت لفظه بازائه والثا
ني ماوضع لمتشخص باعتبار تعقله لا بخصوصه بل
باعتبار امر عام ويسمي ذلك الوضع وضعا عاما لموضوع
له خاص كاسما الاشارة علي ما يجيئ وهذا القسم
يجب ان يكون معناه متعددا والثالث ماوضع لامر
كلي باعتبار تعقله كذلك اي علي عمومه وسمي هذا
الوضع وضعًا عاما لموضوع له عام كما اذا تصورت
معني الحيوان الناطق ووضعت لفظة الانسان
بازائه والرابع ماوضع لامر كلي باعتبار تعقله ٨
بخصوص بعض افراده وهذا القسم مما لا وجود
له بل حكموا باستحالته لان الخصوصيات لا يعقل
كونها مرآة لملاحظة كلياتها بخلاف العكس ٨
واكتفي بذكر القسمين الاولين من تلك الاقسام
الاربع لعدم تحقق الرابع وظهور الثالث وعدم
تعلق الغرض به فما هو المقصود الاصلي من تلك
الرسالة وهو تحقيق معني الحرف والضمير واسم
الاشارة والموصول والاول وان كان كذلك
الا انه لما شارك الثاني في تشخص المعني تعرض له
ليزيد توضيح صاحبه وقوله بعينه يحتمل ان يكون

صفة

صفة كاشفة لتشخص ويحتمل ان يكون في مقابلة
قوله باعتبار امر عام اي قد يوضع اللفظ لتشخص
باعتبار تعقله بعينه وتشخصه وقد يوضع له ٨
باعتبار امر عام اي باعتبار تعقله بامر عام
وذلك اي الوضع لمتشخص باعتبار امر عام
يتحقق بان يعقل امر مشترك بين متشخصات
ثم يقال هذا اللفظ موضوع لكل واحد
من هذه المتشخصات بخصوصه اي يعين
اللفظ بازاء كل واحد من افراده المتشخصة به
سواء كان ذلك الامر العام من ذاتياتها كما في
معاني الحرف او من عوارضها كما في المضمرات
واسماء الاشارات وذلك الامر العام ملحوظ
باعتبار كونه مرآة لملاحظة تلك الافراد التي هي
المسميات الموضوع لكل منها اللفظ وليس ثمة
ذلك الامر العام موضوعا له كما توهمه بعض
الافاضل في الضمائر والموصولات وغيرها
وانما عبر عن ذلك التعيين الذي هو الوضع
حقيقة بالقول اذ به يظهر ذلك التعيين
غالبا وانما قيدت بالحيثية بقوله بحيث

لايفاد ولايفهم منه الا واحد بخصوصه دون
القدر المشترك لئلا يتوهم ان ما وضع له اللفظ
هنا مفهوم كل واحد من افراد ذلك الامر المشترك
حتي يستعمل فيه ويفاد ويفهم هو منه فان ذلك باطل
بل المقصود ان الموضوع له والمستعمل فيه هذا
المشخص من افراد علي حدة وهذا الاخر كذلك
دون القدر المشترك فانه غير مفاد وغير موضوع
له فقوله دون القدر حال من قوله واحد بخصو
اي متجاوزا عن القدر المشترك فانه غير مفاد
وغير مفهوم منه بطريق الاستعمال فيه بحسب
الوضع فلا يقال هذا مثلا ويراد به الامر العام الذي
هو مفهوم المشار اليه المفرد المذكر واذا كان
كذلك فتعقل الواضع ذلك الامر المشترك
آلة للوضع ووسيلة الي حصوله لانه
اي المشترك الموضوع له فقوله لانه بتقدير
اللام معطوف علي الخبر ان قرئ فتعقل مصدرا
وان قرئ علي صيغة المضارع المجهول من الثلا
ثي المجرد فآلة منصوبة علي الحالية ولانه
عطف عليه فالوضع كلي والموضوع شخصي

كما قررنا



كما قررنا وذلك مثال للمعنى اي اللفظ المو
ضوع لمشخص باعتبار امر عام مثل اسم
الاشارة نحو هذا انزل ذلك الامر
الكلي منزلة المشار اليه المعين لكمال التمي
التمييز الحاصل بالبيان السابق فاستعمل فيه
ذلك الموضوع للاشخاص فان هذا
مثلا موضوعه اي معناه المشار اليه المشخص
اي كل واحد من مفهوم المشار اليه مطلقا والمشخص
صفة لكل واحد من حيث انه المراد بالمشار اليه
هاهنا ولا يجوز ان يكون صفة للمشار اليه كما
لا يخفى علي ذي مسكة قوله موضوعه في بعض
النسخ بتا التانيث علي انه خبر هذا بتاويل
اللفظ او الكلمة وفي بعض اخر باضافة الضمير
علي انه من قبيل الاسما ومسماه حينئذ
بيان له وقوله بحيث لا يقبل الشركة تاكيد
لما يستفاد من المتشخص يعني ان مفهوم هذا
ما صدق عليه المشار اليه المتشخص الذي لا
يقبل الشركة لا مفهومه الذي يقبل الشركة والحاصل
ان معنى لفظ هذا كل مشار اليه مفرد مذكر مشخص

لوحظ بامر عام وهو مفهوم المشار اليه المفرد
المذكر الصادق علي هذا المشار اليه المتشخص
وعلي ذالك الاخر كما اذا حكمت علي كل رومي
بانه ابيض بهذا العنوان فقد لاحظت جميع
المتشخصات الروميين من زيد وعمر وغيرهما
بامر عام وهو الرومي وحكمت عليه بانه
ابيض تنبيه لفظ التنبيه يستعمل في معنا
مين احدهما ان يكون الحكم المذكور بعده
بديهيا اوليا والثاني ان يكون معلوما من الكلام
السابق وهاهنا الحكم بديهي اولي اذا تصور
طرفيه مع يكفي في الجزم بالنسبة وليس ما ذكره
استدلالا بل تنبيه يذكر في صورة الاستدلال
والبديهيات قد ينبه عليها ازالة لما قد يكون في
بعض الاذهان القاصرة من الخفا ماهو من هذا
القبيل اي ما صدق عليه اللفظ الموضوع
لمتشخصات باعتبار اندراجها في امر عام لا يفيد
التشخص الا بقرينة معينة لان وجه افاد تة
الواحد من تلك المتشخصات بعينه ليس
الا وضعه له وهو لا يختص لاستوا نسبة

الوضع

الوضع الي المسميات اذ مع اشتراك الكل في تلك
لابد في افادته من امر ينضم اليه به يحصل ذالك
اليقين وهو المعني بالقرينة فان قيل ماهو من
هذا القبيل والالفاظ المشتركة سيان في عدم
افادة المعني الموضوع له بدون القرينة وتعدد
المعني الموضوع له فما الفرق بينهما قلت الفرق
لزوم التعين في المعني وعدمه ووحدة الوضع
وتعدده فان قلت اللفظ بحسب استعماله في
معناه الحقيقي لا يحتاج الي قرينة دون المجاز علي
ماهو المقرر فكيف حكمت بالاحتياج قلنا المراد
بما ذكروه هو ان اللفظ الموضوع لمعني يكفي
في صحة استعماله في معناه كونه موضوعا لذالك
المعني ولا يحتاج الي قرينة لمجرد الاستعمال بخلاف
المجازي فانه يحتاج الي قرينة لمجرد ذالك لينصرف
عن ارادة المعني الحقيقي الذي وضع اللفظ
للاستعمال فيه واحتياج القرينة فيما نحن فيه
وفي المشترك لدفع مزاحمة المعاني الحقيقية
وفهم المراد لا للاستعمال ولما فرغ من المقدمة
شرع في المقصود فقال التقسيم مبتدا وخبر

علي مامر والمحذوف هو المذكور ومعني التقسيم
هو ضم قيدين او اكثر الي عام ليصير ذلك العام
بانضمام كل قيد قسما مباينا للقسم الاخر او غير
مباين له باعتبار تباينها في القيود او تخالفها فقط
والمتبادر بحسب العرف هو اعتبار التباين وما
نحن فيه من هذا القبيل وحاصله مجملا تقسيم
اللفظ باعتبار مدلوله اولا الي قسمين ٨
ما مدلوله كلي وما مدلوله شخصي وتقسيم
الاول منه الي اسم جنس ومصدر ومشتق
وفعل وتقسيم الثاني الي العلم والي الحرف والي
الضمير واسم الاشارة والموصول علي وجه
تنضبط به تلك الاقسام فان تحقيقها
من مزال الاقدام اللفظ اي الموضوع ٨
مدلوله اي المعني الموضوع له فان الحاصل
في العقل من حيث حصوله فيه يعبر عنه ٨
بهذه العبارة ومن حيث انفهامه بانفها
غيره مدلولا ومن حيث وضع اللفظ بازا
بازائه موضوعا له ومن حيث القصد اليه
من اللفظ الذي افاده معني اما كلي او مشخص

لان

لانه مدلوله اما ان يمتنع من فرض صدقه وحمله
علي متعدد فهو المشخص ويسمي جزئيا حقيقيا
او لا يمتنع كذالك وهو الكلي فان قيل هذا التقسيم
فاسد لان الالف واللام في اللفظ هاهنا للاس
ستغراق فمعناه هاهنا حينئذ كل لفظ موضو
٤ لمعني اما مدلوله كلي او شخصي ولا شك ان م
مورد القسمة اللفظ الموضوع لمعني فنقول م
مورد القسمة هو اللفظ الموضوع وكل لفظ ٨
كذالك فمدلوله اما كلي واما مشخص فمورد
اما من القسم الاول او من القسم الثاني فان كان
الاول لا يشمل الثاني وان كان الثاني لا يشمل الاول
قلنا معني قولنا كل لفظ اما كذا او كذا ان كل
فرد من افراده متصف باحد هذين الوصفين
علي سبيل الانفصال فمورد القسمة لانه لفظ
منقسم هذا اللفظ وهو ما قيل في امثال هذا المقام
من ان الانقسام الي الاقسام لازم للمقسم ٨
والمقسم لازم للاقسام واللازم للازم لازم فيلزم
لزوم الانقسام الي الاقسام لكل منها ويلزم
انقسام الشيء الي نفسه والي مقابله واله ٨

وانه باطل فيكون هذا التقسيم باطلا كامثاله فالجواب
عنه ان الانقسام المذكور لازم للمقسم بحسب وجوده
الذهني والمقسم لازم لا من تلك الحيثية بل من حيث
حصوله العيني ولازم الشي باعتبار لا يلزم ان يكون
لازما للملزوم باعتبار اخر كالكليه اللازمة لمفهوم
الحيوان اللازم لزيد مثلا والاول اي اللفظ الذي
مدلوله كلي اما ذات اي اما مدلوله ذات او يقال
بالتجوز باطلاق اسم الذات والحدث علي ما يدل
عليهما من اللفظ وحينئذ يستقيم حمل قوله وهو
اسم جنس كرجل او حدث وهو المصدر
انما اخرج المصدر عن اسم الجنس ليبين التقسيم
الي الفعل والمشتق عليه فكانه قال اللفظ الذي
مدلوله كلي مدلوله اما حدث وحده او غير
حدث وحده او مركب منهما والمراد ههنا بالذات
ما لا يكون حدثا ولا مركبا منه ومن غيره منسوبا
احدهما للاخر وبالحدث امر قايم بغيره يعبر عنه
بالفارسية بما اخره دال ونون كالضرب او تا ونون
كالقتل فيخرج معني السواد والبياض لعدم التعبير
ومعني الجيد والمتوال لعدم القيام بالغير ومعناه

اختصاص

اختصاص الناعت بالمنعوت او التبعيه في التعبير
اي الاتحاد في الاشارة الحسية كما في العاديات
او العقليه كما في المجردات ولما كان اعتبار التركيب
بينهما من غير اعتبار النسبة لا يفيد اختص ذلك
المركب بما اعتبر مع الطرفين النسبة فعبر عنه بقوله
او نسبة بينهما لانها السبب في وضع اللفظ بازاء
ذلك المركب وذلك اي النسبة والتذكير باعتبار
التذكير او المركب المشتمل عليها اما ان تعتبر
النسبة من طرف الذات وهو المشتق او تعتبر
من طرف الحدث وهو الفعل فان قيل المراد
من الذات غير الحدث وحده كما وهو يتناول
القسم الثالث قلنا وحده متعلق بغير الحدث لا بالحد
الداخل عليه لفظ غير فلا اشكال حينئذ والانقسام
الي اربعة استقرايي لا عقلي وان كان مترددا بين
النفي والاثبات بحسب المال وراجعا الي تقسيمات
ثلاثة فلا يضر ارسال القسم الاخير منها واحتمال
انقسام بعض الاقسام الي اقسام مندرجة
تحته لا يمنع الانحصار كالفعل والمشتق فالمشتق
ينقسم بان يقال المشتق اما ان يعتبر قيام ذلك الحدث

به من حيث الحدوث وهو اسم الفاعل او الثبوت
وهو الصفة المشبهة او وقوع الحدث عليه وهو
اسم المفعول او كونه الة لحصوله وهو اسم الالة
او مكانا وقع فيه وهو ظرف المكان او زمانا
وهو ظرف الزمان او يعتبر قيام الحدث به على
وصف الزيادة على غيره وهو اسم التفضيل وكذا لك
الفعل ينقسم باعتبار الزمان الى الماضي والحال
والاستقبال وباعتبار الطلب الى امر وغيره و
الثاني اي اللفظ الموضوع لمعنى مشخص فله
لوضع اي وضع اللفظ لذلك المشخص اما
مشخص ايضا بان يكون الموضوع له مشخصا
واحدا لوحظ بخصوصه اي بما يعينه او كلي
اي عام بان يكون الموضوع كلا من مشخصات
لوحظت اجمالا بامر كلي يعمها صدقا والاول
اي اللفظ الموضوع لمشخص وضعا عاما اقسام
اربعة الحرف والضمير واسم الاشارة والموصول
ووجه الحصر في هذه الاقسام انه لوله اما ان
يكون معنى في غيره اي حاصلا في متعلقه
فيتعين بانضمام ذلك الغير اليه بمعنى

انه

انه لا يحصل في الذهن ولا في الخارج بنفسه
بل يتحقق بانضمام متعلقه اليه ويتعقل به
بتعقله وهو الحرف كمن والى او لا تكون لذلك
بان يكون معنى حاصلا في نفسه متحصلا بدون
انضمام اليه واذا عرفت ان الالفاظ الموضوعة
لمشخصات وضعا عاما تحتاج حين استعمالها الى
قرينة لافادة التعيين فالقرينة ان كانت في
الخطاب يعني المخاطبة فيتناول ضميري
المتكلم والغايب فالضمير كانا وانت وهو
فان ما يفيد ارادة المعين منها من القرينة انما
هو الخطاب الذي هو توجيه الكلام الى حاضر وان
كانت تلك القرينة في غيره اي غير الخطاب
فاما حسية بان يشار الى المراد بذلك اللفظ
بعضو من الاعضاء المحسوسة وهو اسم الا
شارة كهذا وذلك فان المعين لما يراد منهما من
المعنى المعين انما هو هذه او عقلية بان
يشار الى المراد باللفظ الذي هو معين عند المخا
طب باعتبار تعيينه بنسبة مضمون جملة اليه
معهود بين المتكلم والمخاطب انتسابه اليه

وهو الموصول كالذي والتي فان المعين المراد
من كل منهما انتساب مضمون صلته اليه المعلوم
قبل اقترانه بها المعهود لهما كقولك لمن سمع انه جاء
واحد من بغداد الذي جاء من بغداد رجل
فاضل مشيرا بنسبة مضمون هذه الجملة الي هو الم
المعين عند المخاطب باعتبار تعينه عنده ولا
يخفى ان هذه الاشارة لا توجب التعيين الا با
نضمام امر خارجي مع تلك النسبة كانحصار مضمون
الصلة مثلا فيما اشير اليه بهذه النسبة كما
سيجي تحقيقه ولقايل ان يقول كون الحرف
وضميري المتكلم والمخاطب موضوعة لمتشخص
ظاهر واما ضمير الغايب فقد يعود الي مفهوم
كلي ولفظ قد يشار به الي الجنس وكذا الكلم
الذي مثلا يراد به كلي وقد اجيب عن الاشا رة
الي الجنس بانها مبنية علي جعله بمنزلة المتشخص
المشاهد وكذا في الموصول واما ضمير الغايب فالظاهر
ان لفظه هو موضوعة للجزئيات تحت مفهوم الغا ثب
المفرد المذكر سوا لان جزئيات حقيقية او اضافية
كما سيجي تحقيقه واعترض بان هذه القسمة

اي



اي قسمة اللفظ الموضوع لمتشخص وضعا عاما الي تلك الا قسام
الاربعة غير حاصرة لجواز ان يكون هاهنا لفظ وضع
بامر عام لكل من افراده المتشخصة ولم تكن قرينة معدية له
الثلاثة كاسماء حروف الهجاء كالالف والباء وكذا لفظ العين
واسماء الكتب كالكافية والشافية ولما كانت الاقسام
تشترك في شي وتمتاز في شي اخر اراد ان يشير الي ما به
الاشتراك وما به الامتياز فوضع الخاتمة لذلك فقال
الخاتمة تشتمل الظاهر ان يقول وتشتمل بالعطف لتكون
مبتدا محذوف الخبر اي هذه التي نذكرها وبالعكس
ويحتمل ان تكون تشتمل حالا من المبتدا ومن ضميره في الخبر
ولا يحتاج الي الواو مع بقا النظام قوله **علي تنبيهات** يحتمل
ان يراد بها الالفاظ اي الخاتمة تشتمل علي كل منها ويحتمل
ان يراد بها المعاني لتكون الالفاظ مشتملة عليها اشتمال ل
الظرف علي المظروف ولا يلزم اشتمال الشي علي نفسه وما
كان ما فيها من الاحكام علم مما تقدم اطلق التنبيهات
عليه **الاول** اي التنبيه الاول **الثلاثة** اي الضمير واسم
والاشارة والموصول ~~الموصو~~ **مشتركة في ان مدلولاتها**
ليست معاني في غيرها معنى معاني هذه الثلاثة مشتركة
في ان كلا منها بتمامه معنى في نفسه ملحوظ قصدا مستعمله

بالمفهومية وصالح للحكم عليه وبه وان كانت
تلك المدلولات تتحصل بالغير اي ليس كلا من تلك
المدلولات متحصل في العقل بحسب فهمه مما وضع
بازائه الا بانضمام قرينة اليها من الخطاب والا
شارة اليه حسا او عقلا فهي اسما لاحروف
اي اذا كانت معانيها بتمامها مستقلة بالمفهومية
فهي اسماء لان الاسم ما يكون تمام معناه لذالك
التنبيه الثاني الاشارة العقلية لا تفيد
التشخص هذا اشارة الي الفرق بين الموصول
وبين الضمير واسم الاشارة بان الموصول مع
القرينة التي هي الصلة لا يفيد الجزئية
وعلل ذالك بقوله فان تقييد الكلي بالكلية
لا يفيد الجزئية اما كون القيد كليا فظاهر نظرا
الي انه مجرد الصلة لا يدل الا علي انتساب
مضمون جملة الي ذات ما من غير سبق تعين
واما اعتبار كلية المقيد مع ان معني الموصول
متشخص علي ما قرر من حيث ان المفهوم
للعالم بالوضع من الموصول وحده حتي
الاطلاق ليس الا الامر الذي هو اله ملاحظة

المشخصات

المشخصات ولا شك انه كلي مقيد بمضمون
الصلة الذي هو كلي ايضا فلا يفهم السامع منه
متشخصا بخلاف قرينة الخطاب والحس
فان كلا منهما يفيد التشخص فيفهم السامع
منهما ما يمنع الشركة فلذالك كانا اي المضمر
واسم الاشارة جزئيين وهذا اي الموصول
كليا وفيه بحث اذ الموصول موضوع للمتشخص
علي ما حقق وعدم فهم السامع المعين لا يوجب
الكلية اللهم الا ان يقال المراد ان الموصول
عد كليا نظرا الي فهم السامع من مجرد قرينة
الصلة والاشارة العقلية مع قطع النظر
عن الانحصار الخارجي لا الي ان الموصول كلي
حقيقة والا فلا يستقيم كلامه اذ القرينة
المفيدة للتشخص المحتاج اليها في الاستعمال
ان اعتبرت فلا فرق بين الثلاثة وان لم تعتبر
فلا فرق ايضا لعدم افادة الجزئية في الكل لكن
لما كان المعتبر ظاهرا من القرينة هو مضمون الصلة
حكموا بان قرينة الموصول هي الصلة والاشارة
العقلية المفهومة منها اي من انتسابها والمص

بني هذه التفرقة علي ذالك التنبيه الثالث
علمت من هذا اي مما سبق في مباحث ٨
التقسيم الفرق بين العلم والمضمر حيث صرح
بخصوص المعنى والوضع في العلم وتعدد المعنى الخاص
وعموم الوضع في المضمر وعلمت ايضا فساد تقسيم
الجزئي اليهما دون اسم الاشارة كما فعله بعضهم
ظنا اي بناء علي ظن ان ذالك اي اسم الاشارة
موضوع لامر عام الا انه يتعين بقرينة الا
شارة الحسية في استعماله في معين دون اصل
الوضع ومدلول الضمير يتعين بالوضع الذي
هو مناط الجزئية ووجه الفساد ما مر من
ان التعيين فيه ايضا وضعي كالعلم والمضمر
وقوله دون اسم الاشارة حال من ضمير اليهما
اي متجاوزين اياه حيث لم يشمله التقسيم
وقوله ظنا مفعول له للتقسيم التنبيه الرابع
تبين لك من هذا اي التقسيم المذكور ان
معنى قول النحاة ان الحرف يدل علي معنى في
غيره انه لا يدل بالمفهومية بان لا يكون
ملحوظا قصدا وبالذات بل يكون ملحوظا
تبعا

تبعا وعلي انه وسيلة الي ملاحظة غيره وهذا
المعنى لا يتضح غاية الاتضاح الا بتمهيد مقد مة
فنقول ان المعاني قد تكون ملحوظة قصدا
وبالذات وقد تكون ملحوظة تبعا غير مقصودة
بذاتها بل علي انها آلة لملاحظة غيرها ومرآة
لمشاهدة ما سواها وهي بالاعتبار الاول مستقلة
بالمفهومية والتعقل وصالحة لان يحكم عليها وبها
وبالاعتبار الثاني غير مستقلة بالمفهومية وغير
صالحة للحكم عليها او بها واستوضح ذالك
من قولك قام زيد فانت في الحالتين مدرك
لنسبة القيام اليه لكنها في الحالة الاولى مدركة
من حيث انها حالة بين زيد والقيام وآلة
لتعرف حاليهما فكانها مرآة لمشاهدتهما ولذالك
لا يمكن لك ان تحكم عليها او بها واما في الحالة الثانية
فهي ملحوظة بالذات ومدركة بالقصد
يمكنك اجراء المحصول عليها بانها من باب
النسب والاضافات فهي علي الاول غير مستقلة
بالمفهومية وعلي الثاني مستقلة بها وهذا
كما ان المبصر قد يكون مبصرا بالذات مقصو

بالابصار وقد يكون مبصرا تبعا على انه آلة لابصار
غيره كالمراة فانك اذا نظرت اليها وشاهدت
ما ارتسم بها من الصورة فان قصدت الى مشاهدة
الصورة فالمراة في تلك الحالة مبصرة ايضا لكنها
غير مبصرة قصدا بل تبعا ولا يمكن لك ان تحكم
عليها او بها كما يمكن للصورة وان قصدت الى مشاهدة
المراة نفسها تكون صالحة لان يحكم عليها او بها
فنسبة البصيرة الى مدركاتها كنسبة البصر الى
محسوساته واذا تمهد هذا فنقول معنى
الابتدا معنى له تعلق بغيره كالسير مثلا
فذالك اذا لاحظه العقل قصدا وبالذات
كان معنى مستقلا بالمفهومية صالحا لان يحكم عليه
كما تقول الابتدا معنى اضافي وبه كما تقول ما يبحث
عنه معنى الابتدا ويلزم منه ادراك متعلقه
تبعا وبالعرض اجماعا وهو بهذا الاعتبار مدلول
لفظ الابتدا ولك بعد ملاحظته على هذا الوجه
ان تقيده بمتعلق مخصوص فنقول ابتدا
سيري من البصرة ولا يخرجه ذالك عن الاستقلال
واذا لاحظه العقل من حيث انه حالة بين

السير

لا دليل لهم على تلك الدعوى الا ذكر اللفظ وارادة
نفسها لزم عليهم دعوى مثل المهملات في مثل قولهم
جسق مهمل او ثلاثة احرف ولا يقدم عليها العاقل
فضلا عن الفاضل ولقائل ان يقول فحينئذ لا يكون
امنوا في قوله تعالى واذا قيل لهم امنوا اسما لانتفاء
وضعه ولا فعلا لان المراد به لفظ امنوا فلا يصدق
قول النحاة ولا يتاتى الكلام الا في اسمين او فعل
واسم والجواب ان المراد من قولهم ولا يتاتى الخ
الظاهر انه لا يتاتي الا في اسمين حقيقة او ما يقوم
مقامهما وامنوا من حيث ارادة نفس اللفظ
به كالاسم المستقل بالمفهومية ولا بد من اعتبار
هذا التقدير لئلا يشكل ذالك الحصر وتعريف الكلام
والمبتدا اللهم الا ان يقال ذالك الحصر وتلك
التعريفات مبنية علي اعتبار ما هو الشايع
من الاستعمالات لا علي اعتبار النوادر واذا كان
معني الفعل والحرف كذالك فامتنع الخبر عنهما
التنبيه التاسع الفعل مدلوله كلي ولما
ذكر في التنبيه الثامن جهة الاشتراك بينهما ذكر
في التنبيه التاسع جهة الافتراق اعلم ان الفعل

باعتبار بعض معناه وهو الحدث كلي وأما باعتبا
تمام معناه وهو الحدث ونسبته في زمان معين الي
موضوع ففي كليته نظر بل هو باعتبار تمام معناه
كالحرف فكما ان لفظة من موضوعة وضعا عاما
لكل ابتداء خاص بخصوصه كذالك لفظة ضرب
موضوعة وضعا عاما لكل نسبة الحدث الي فاعل
بخصوصها فجعله من اقسام اللفظ الموضوع لمعنى
كلي غير مستقيم ولما كان الحدث الذي هو جزئي
معنى الفعل مستقلا بالمفهومية قد يتحقق في
ذوات متعددة صالحا للانتساب الي كل منها
جاز نسبته الي خاص منها اي من كل واحد
منها فيخبر به اي بالفعل باعتبار ذالك الحدث
عن شي وهو بهذا الاعتبار مسند لا باعتبار
ما اعتبر في مفهومه ذالك بحسب الوضع فلا يمكن
جعله مسندا اليه دون الحرف اذ تعقل تحصل
مدلوله اي تعقل مدلول الحرف الذي هو تحصله
الذهني انما هو بما يحصل له اي بتبعية ما يحصل
مدلول الحرف له من متعلقه واذا كان غير مستقل
في التعقل والتحقق فلا يعقل لفره

فلا

فلا يكون مخبرا به كما لا يكون مخبرا عنه لذالك
التنبيه العاشر في ضمير الغايب وفي كليته نظر
فتامل وجه النظر ان الضمير مطلقا سوا كان
للغايب او للمتكلم او المخاطب موضوعا لكل من
المشخصات وضعا كليا عاما فقد علم منه ان في
كلية الضمير الغايب باعتبار توهم وضع كل واحد
من افراده لمفهوم كلي كوضع هو لمفهوم الواحد
المذكر الغايب نظرا وفي بعض النسخ وفي كليته
وجزئيته نظر ووجهه ان كثيرا ما يكون المرجع اليه
الضمير الغايب كليا كما يكون جزئيا والحكم بانه
في احدهما مجاز بعيد لكثرته فالجزم بكليته وجزئيته
محل نظر فتامل والحق انه قد يكون كليا وقد يكون
جزئيا والمص انما عده من الجزئيات نظرا الي ان
ايمة اللغة عدوا المضمرات مطلقا من المعارف
واعتبروا فيها الجزئية بنا على تعريفهم المعرفة بما
وضع لشي بعينه التنبيه الحادي عشر المقصود
من هذا الاشارة على تفرقة بين الاسما التي
تشابه الحروف في التزام ذكر المتعلق وذالك مثل
ذو وفوق فان مفهومهما كلي لانهما بمعنى

صاحب وعلو وان كانا لا يستعملان الا في جز
ئيين اضافيين بالنسبة الى معناهما الذي هو
الصاحب والعلو لعروض الاضافة فلا يكونا
جزئيين بحسب الوضع بل لمجرد استعمالهما في
في الجزئيين الاضافيين الذي يكونان كليين
كما تقول الانسان ذو النطق وذو احياة ولذا
لا يصح ان يحمل على الجزئية الحقيقية كما يتبادر
من المقابلة بالكلي فظهرت التفرقة بينهما وبين
الحرف اذ معنى الحرف جزء الشخص كما بين التنبيه
الثاني عشر لا يربك اي لا يوقعك في الشك
والريبة تعاور الالفاظ بعضها مكان
بعض اي يتناوب بعضها مكان بعض وان
وقع بالضم فالمعنى تناوبها واقعا بعضها
مكان بعض على ان الجملة حال موكدة اذ
المعتبر الوضع ختم الرسالة بدفع ما عسى
ان يخطر ببعض الاوهام وهو ان الحكم بالكلية
والجزئية والقائمية والموصولية وامثالها
للالفاظ انما هو باعتبار ما استعمل فيها من المعاني
فاذا قلت مثلا جاني ذو امال واردت به زيدا
فيحتمل

١٦

فيحتمل ان يتوهم انه جزئي لاستعماله في الجزئي
وكذا اذا تحفر في بلدة حفظ
التوراة في زيد فقلت الذي حفظ التوراة
في هذه البلدة حاضر فربما يتوهم ان هذه
الالفاظ اعلام شخصية لاتحاد المراد منها
ومن العلم الشخصي ووجه الدفع ما ذكر من ان
المعتبر في الالفاظ هو حال الوضع والموضوع له
في ذو امر كلي وان استعملها هنا في شخص
فلا يكون جزئيا بخلاف زيد
فانه جزئي لوضعه لذالك المشخص
وكذالك الحال في مثل هذه الصورة والله
اعلم بالصواب واليه المرجع والماب
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله
وصحبه وسلم وكان الفراغ من
كتابت هذا الشارح المبارك يوم
الجمعة المباركه الموافق خمسة عشر خلت
من شهر رجب المبارك الذي هو من
شهور سنة ١٢٠١ الف ومائتين واحد وتمت
على يد الفقير الى ربه القدير السيد علي الشوبكي الزقاوي
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم
امين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين الرحمن
الرحيم والصلاة والسلام
علي اشرف المرسلين سيدنا محمد
النبي الكريم وعلي اله وصحبه
اجمعين اما بعد فان اصدق
الحديث كتاب الله تعالي
وخير الهدي هدي سيدنا محمد
صلى الله عليه وسلم
وشر الامور محدثاتها وكل محدثة
بدعة وكل بدعة ضلالة وكل
ضلالة في النار وبالسند المتصل اليه
قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان العبد ليعمل عمل اهل النار الرجل صح
فيختم له بالجنة وان الرجل ليعمل
عمل اهل الجنة فيختم له بالنار

٤١٤ (شرح الرسالة الوضعية)، تأليف السمرقندى، أبو القاسم
ش و س ابن أبي بكر - بعد ٨٨٨هـ. كتبه علي الشوبكي
الشرقاوي، سنة ١٢٩١هـ.

٦٢٠٢ ١٦ ق ١٩ س ٢٢x١٦سم

نسخة حسنة، بأثنائها نقص خطها نسخ معتاد،
طبع.
الأعلام (ط٤) ٥: ١٧٣ الأزهرية ٤: ٥٤

١- الصرف والوضع، اللغة العربية أ- المؤلف
ب- الناسخ ج- تاريخ النسخ.

ف ١٢٤١/٢